

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/67/L.38 و Add.1)]

٨٦/٦٧ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٨/٦٦ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وقراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة،

وإذ تشير أيضا إلى توقيع حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني، على إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(١) وإلى اتفاقات التنفيذ اللاحقة التي أبرمها الطرفان،

وإذ تشير كذلك إلى جميع القوانين الدولية ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) واتفاقية حقوق الطفل^(٤) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٥)،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء صعوبة الأحوال المعيشية والحالة الإنسانية التي تؤثر في الشعب الفلسطيني، ولا سيما النساء والأطفال، في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.



وإذ تعي الضرورة الملحة لتحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المحتلة،

وإذ ترحب، في هذا السياق، بما وضع من مشاريع، ولا سيما في مجال الهياكل الأساسية، من أجل إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتحسين الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وإذ تؤكد ضرورة تهيئة الظروف الملائمة لتيسير تنفيذ هذه المشاريع، وإذ تلاحظ مساهمة الشركاء في المنطقة ومساهمة المجتمع الدولي،

وإدراكا منها لصعوبة تحقيق التنمية في ظل الاحتلال وأن السلام والاستقرار يوفران أفضل الظروف لتعزيزها،

وإذ تلاحظ حسامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تشدد على أهمية سلامة ورفاه جميع الناس، وبخاصة النساء والأطفال، في منطقة الشرق الأوسط برمتها والذين يتيسر تعزيزهما في ظروف منها توفر بيئة مستقرة وآمنة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير السلبي الذي يخلفه العنف، بما في ذلك الآثار الصحية والنفسية، على رفاه الأطفال في المنطقة حاضرا ومستقبلا،

وإذ تسلم بالضرورة الملحة لتقديم مساعدة دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية في غزة، وإذ تشدد على أهمية تقديم المساعدة الطارئة والإنسانية،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط الذي عقد في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وبنشاء لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين وبالعامل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانتها وبنشاء الفريق الاستشاري وبجميع اجتماعات المتابعة والآليات الدولية التي أنشئت من أجل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ تشدد على أهمية المؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني لإعادة إعمار قطاع غزة الذي عقد في شرم الشيخ، مصر، في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩ في معالجة الحالة الإنسانية الملحة في غزة وفي تعبئة المانحين لتقديم الدعم المالي والسياسي للسلطة الفلسطينية من أجل التخفيف من حدة الحالة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية التي يواجهها الشعب الفلسطيني،

وإذ تشير إلى المؤتمر الدولي للمانحين من أجل الدولة الفلسطينية الذي عقد في باريس في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ومؤتمر برلين لدعم الأمن المدني الفلسطيني وسيادة القانون الذي عقد في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ومؤتمر الاستثمار الفلسطيني الذي عقد في بيت لحم في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ وفي ٢ و ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠،

وإذ ترحب بالاجتماعين الأخيرين للجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين اللذين عقدا في بروكسل في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢ وفي نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

وإذ ترحب أيضا بأنشطة لجنة الاتصال المشتركة التي توفر محفلا تناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدة المقدمة من الجهات المانحة،

وإذ ترحب كذلك بتنفيذ خطة التنمية الوطنية الفلسطينية للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ في مجالات الحكم والاقتصاد والتنمية الاجتماعية والهياكل الأساسية، وإذ تؤكد ضرورة مواصلة دعم عملية بناء الدولة الفلسطينية على الصعيد الدولي، على النحو المبين في الملخص الذي أعده رئيس لجنة الاتصال المخصصة لاجتماع اللجنة الذي عقد في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

وإذ تؤكد ضرورة المشاركة الكاملة للأمم المتحدة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وتقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ ترحب بالخطوات المتخذة مؤخرا لتخفيف القيود المفروضة على التنقل والعبور في الضفة الغربية، مع تأكيد ضرورة اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الصدد، وإذ تسلم بأن هذه الخطوات ستحسن الظروف المعيشية والحالة على أرض الواقع ويمكن أن تشجع المزيد من التنمية الاقتصادية الفلسطينية،

وإذ تحيط علما بالتدابير التي أعلنت عنها إسرائيل فيما يتعلق بالوصول إلى قطاع غزة، وإذ تدعو في الوقت ذاته إلى التنفيذ التام للتدابير وإلى اتخاذ تدابير تكميلية تلي الحاجة إلى تغيير جذري في السياسة على نحو يسمح بفتح المعابر الحدودية بصورة مستدامة ومنتظمة لحركة الأشخاص والسلع، لأغراض منها إعادة البناء والانتعاش الاقتصادي في غزة،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها السيد توني بليير، الممثل الخاص للمجموعة الرباعية المكلف بالعمل مع حكومة السلطة الفلسطينية على وضع جدول أعمال متعدد السنوات لتعزيز المؤسسات والنهوض بالتنمية الاقتصادية وحشد الأموال من مصادر دولية،

وإذ تؤكد ضرورة التوصل بشكل عاجل إلى حل دائم للأزمة في غزة من خلال التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩،

وإذ تؤكد أيضا أهمية فتح المعابر بانتظام للسماح بحركة الأشخاص والسلع، لأغراض التدفقات الإنسانية والتجارية على حد سواء،

وإذ تلاحظ المشاركة النشطة لمنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية في أنشطة المبعوثين الخاصين للمجموعة الرباعية،

وإذ ترحب بتأييد مجلس الأمن في القرار ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لخريطة الطريق المستندة إلى الأداء لإيجاد حل دائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني على أساس وجود دولتين^(٥)، وإذ تؤكد ضرورة تنفيذها والامتثال لأحكامها،

وإذ تشيد بالجهود التي تبذلها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والاتحاد الروسي في إطار المجموعة الرباعية في السعي بهمة إلى التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين، وإذ تشير إلى التزام المجموعة الرباعية بمواصلة المشاركة بفعالية في هذه الجهود وضرورة توفير دعم دولي قوي لتشجيع عملية السلام، وإذ تدعو إلى استئناف المفاوضات بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني والتعجيل بإجرائها من أجل إيجاد حل شامل للصراع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع ومرجعيات مؤتمر مدريد، لكفالة التوصل إلى حل سياسي قائم على وجود دولتين - إسرائيل ودولة فلسطينية مستقلة ديمقراطية متاخمة تتوفر لها مقومات البقاء - تعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٦)،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار العنف ضد المدنيين،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٦)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده فيما يتعلق

بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

(٥) S/2003/529، المرفق.

(٦) A/67/84-E/2012/68.

٣ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، ولا تزال تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية والخطوات المتخذة برعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية لتنسيق أنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛

٥ - تحث الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدة اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛

٦ - ترحب، في هذا الصدد، باجتماعي لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين اللذين عقدا في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢ و ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وبتنتائج المؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني لإعادة إعمار قطاع غزة الذي تعهد فيه المانحون بتقديم حوالي ٤,٥ بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة لتلبية احتياجات الشعب الفلسطيني؛

٧ - تشير إلى المؤتمر الدولي للمانحين من أجل الدولة الفلسطينية ومؤتمر برلين لدعم الأمن المدني الفلسطيني وسيادة القانون ومؤتمر الاستثمار الفلسطيني؛

٨ - تؤكد أهمية متابعة نتائج المؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني لإعادة إعمار قطاع غزة؛

٩ - تهيب بالمانحين الذين لم يدفعوا بعد المبالغ التي تعهدوا بها لدعم الميزانية تحويل الأموال في أقرب وقت ممكن، وتشجع جميع المانحين على زيادة المساعدة التي تقدمها مباشرة للسلطة الفلسطينية وفقا لبرنامجها الحكومي لتمكينها من إقامة دولة فلسطينية تتوافر فيها مقومات البقاء والازدهار، وتشدد على ضرورة تقاسم أعباء هذا الجهد بصورة عادلة بين المانحين، وتشجع المانحين على النظر في المواءمة بين دورات التمويل ودورة الميزانية الوطنية للسلطة الفلسطينية؛

١٠ - تهيب بالمؤسسات والوكالات المعنية في منظومة الأمم المتحدة تكثيف المساعدة التي تقدمها لتلبية الاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقا للأولويات التي يحددها الجانب الفلسطيني؛

- ١١ - تعرب عن تقديرها لعمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وتسلم بالدور البالغ الأهمية الذي تضطلع به الوكالة في تقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني، ولا سيما في قطاع غزة؛
- ١٢ - تهيب بالمجتمع الدولي لتقديم المساعدة والخدمات الملحة سعياً إلى تخفيف الحالة الإنسانية الصعبة التي يواجهها النساء والأطفال الفلسطينيون وأسراهم والمساعدة في إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية المعنية وتطويرها؛
- ١٣ - تؤكد الدور الذي تؤديه جميع آليات التمويل، بما فيها الآلية الفلسطينية الأوروبية لإدارة المعونة الاجتماعية والاقتصادية التابعة للمفوضية الأوروبية والصندوق الاستئماني للبنك الدولي، في تقديم المساعدة مباشرة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ١٤ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وتنفيذ اتفاقات التجارة والتعاون القائمة تنفيذاً تاماً؛
- ١٥ - تهيب بالجهات المانحة الدولية التعجيل بإيصال المساعدة التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ١٦ - تؤكد، في هذا السياق، أهمية كفالة حرية مرور المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛
- ١٧ - تؤكد أيضاً ضرورة تنفيذ كلا الطرفين بالكامل لاتفاق التنقل والعبور والمبادئ المتفق عليها فيما يتعلق بمعبر رفح، المبرم في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، للسماح بحرية التنقل للسكان المدنيين الفلسطينيين وللواردات والصادرات داخل قطاع غزة ومنه وإليه؛
- ١٨ - تؤكد كذلك ضرورة ضمان أمن وسلامة العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وأماكن العمل والمرافق والمعدات والمركبات والإمدادات وضرورة كفالة وصول العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية بشكل آمن ودون عوائق إلى مقاصدهم وإيصال الإمدادات والمعدات لتمكينهم من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين؛
- ١٩ - تحث الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات غير الحكومية على أن تقدم إلى الشعب الفلسطيني بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية ومساعدة إنسانية عاجلتين، وبخاصة في قطاع غزة، للتصدي لأثر الأزمة الحالية؛

٢٠ - تؤكد ضرورة مواصلة تنفيذ بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الوارد في المرفق الخامس للاتفاق الإسرائيلي الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥^(٧)، بما في ذلك ما يتعلق بالتحويل الكامل والفوري والمنتظم لإيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يتضمن:

(أ) تقييم للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعلياً؛

(ب) تقييم للاحتياجات التي لم تلب بعد والمقترحات المحددة لتلبيتها على

نحو فعال؛

٢٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

الجلسة العامة ٥٥

١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(٧) A/51/889-S/1997/357، المرفق.